

199420 - كل الديانات غير الإسلام تخالف فطرة الله التي فطر الناس عليها .

السؤال

في حديث النبي صلى الله عليه وسلم : " ما من مولود إلا على الفطرة يولد فابواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه " أو كما قال .

لماذا لم يذكر الديانات الأخرى غير اليهودية والنصرانية والمجوسية ؟

هل تلك الديانات لا تخالف الفطرة ؟ أم إن أصل كل الديانات الأخرى يرجع إلى الديانات المذكورة في الحديث الشريف ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

روى البخاري (1359) ، ومسلم (2658) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، أَوْ يُنصِّرَانِهِ ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ) ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " وَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : (فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ) الروم/ 30 .

قال ابن عثيمين رحمه الله :

" كل مخلوق قد فطر على الإيمان بخالقه من غير سبق تفكير أو تعليم ، ولا ينصرف عن مقتضى هذه الفطرة إلا من طرأ على قلبه ما يصرفه عنها ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) " انتهى من "مجموع فتاوى ورسائل العثيمين" (5/ 107) .

ثانياً :

لا فرق بين ملة من ملل الكفر ، وملة أخرى ، فالكل سواء في مخالفة فطرة الله التي فطر الناس عليها ، قال الله تعالى : (وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ) البقرة/ 120 ، وقال عز وجل : (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) الكافرون/ 1 - 6 .

قال ابن عثيمين رحمه الله :

" الكفر ملة واحدة ؛ لقوله تعالى: (ملتهم) ؛ وهو باعتبار مضادة الإسلام ملة واحدة؛ أما باعتبار أنواعه فإنه ملل: اليهودية ملة ؛

والنصرانية ملة ؛ والبوذية ملة ؛ وهكذا بقية الملل؛ ولكن كل هذه الملل باعتبار مضادة للإسلام تعتبر ملة واحدة ؛ لأنه يصدق عليها اسم الكفر؛ فتكون جنساً ، والملل أنواعاً " .
انتهى من "تفسير ابن عثيمين" - الفاتحة والبقرة (2/ 32) - بترقيم الشاملة .

ثالثاً :

قوله في الحديث (فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ) أي يعلمانه اليهودية أو النصرانية أو المجوسية ، ويجعلانه كذلك .
وإنما ذكر هذه الثلاثة : لأنها أعظم أديان الناس يومئذ ، وأكثر الناس تبع لها ، فذكرها باعتبار الغلبة والشهرة ، ودل بها على ما سواها من الأديان .

وقد جاء في رواية لمسلم (2658)، والترمذي (2138) : (... فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشْرِكَانِهِ) .
قال في "تحفة الأحوذى" (6/ 287):
" أَيْ يُعَلِّمَانِهِ الشِّرْكَ وَيَجْعَلَانِهِ مُشْرِكًا " انتهى .

فهذه الرواية تدل دلالة صريحة على أن المراد عموم الديانات الأخرى غير الإسلام ، لا مجرد هذه الديانات الثلاث وحسب ؛
ولذلك قال تعالى : (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) آل عمران/ 85 .

راجع للفائدة جواب السؤال رقم : (21525) ، (175339) .
والله تعالى أعلم .